

اللجنة الاستئنافية الجمركية بالرياض

قرار رقم CR-2023-160707

الصادر في الاستئناف المقدم من / المتهم المقيّد برقم (PC-2022-160707) في الدعوى رقم (PC-2022-127287)
المقامة من / هيئة الزكاة والضريبة والجمارك ضد / المتهم.

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده:

إنه في يوم الخميس الموافق 1444/09/15هـ، اجتمعت اللجنة الجمركية الاستئنافية بالرياض بحضور كل من:

الدكتور / ...	رئيساً
الدكتور / ...	عضواً
الأستاذ / ...	عضواً

وذلك للنظر في الاستئناف المقدم من / ... سعودي الجنسية، هوية وطنية رقم (...)، ضد القرار الابتدائي رقم (31)

لعام 1438هـ، الصادر عن اللجنة الجمركية الابتدائية بالحديثة، القاضي بما يأتي:

- 1- إدانة ... سعودي الجنسية، حضورياً بالشروع بالتهريب الجمركي.
- 2- إلزامه بغرامة جمركية معادلة لضعف الرسوم الجمركية مبلغ وقدره (105188) مائة وخمسة آلاف ومائة وثمانية وثمانون ريال.
- 3- مصادرة عدد (776 طرد عطور ومياه تجميل).
- 4- عدم مصادرة الشاحنة الإماراتية نوع فولفو رقم (...).

وحيث من الثابت أن / ... تقدم بطلب الاستئناف بتاريخ 1444\04\13هـ، وتسلم القرار الابتدائي بتاريخ 1438\07\12هـ، عليه فإن طلب الاستئناف لم يتم تقديمه خلال المدة النظامية، وحيث أنه تم تقديم الاستئناف بعد فوات الأجل النظامي المحدد بثلاثين يوماً من اليوم التالي للتاريخ المحدد لاستلام القرار، بناءً على ما نصت عليه المادة (163/ج) من نظام الجمارك الموحد، الأمر الذي يكون معه طلب الاستئناف غير مستوفٍ للشروط الشكلية لتقديمه بعد فوات المدة النظامية المقررة لإجرائه. وعليه خلصت اللجنة إلى تقرير ما يأتي:

المنطوق

عدم قبول الاستئناف شكلاً من مقدمه / ... سعودي الجنسية، هوية وطنية رقم (...)، ضد القرار الابتدائي رقم (31)
لعام 1438هـ، الصادر عن اللجنة الجمركية الابتدائية بالحديثة.

أعضاء اللجنة

الأستاذ/...

الدكتور/...

رئيس اللجنة

الدكتور/...